

الجواب

كان

الزرع نتج بسبب فعل السارق بزرعه وقيامه على الزرع ورعايته فإنه أي

الزرع

يكون بين السارق والمسروق منه، ويعطى حكم المزارعة، ويعرف نصيب كل

واحد

منهما من كان أهل الخبرة

أما

إذا كان الزرع حصل بغير عمل من السارق فإنه يكون للمسروق منه وليس للسارق شيء،

والله أعلم

الرابط الاصيلي